

دفتر شروط مالي وقانوني لاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ١٠١ / د / ٢٠٢٤ / ١

بخصوص توريد جهاز قياس ملوحة النفط الخام عدد ٢ /

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ / ٢٠٠٤ / لعام ٢٠٠٤ / الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى :

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١ - نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ / ٢٠٠٤ / لعام ٢٠٠٤ .

٢ - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ / ٤٠٠٤ / لعام ٢٠٠٤ .

٣ - الاستمارة المرفقة بـ دفتر الشروط المالي والقانوني .

٤ - الاعلان الخاص بالملف رقم ١٠١ / د / ٢٠٢٤ .

٥ - يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

١ - التأمينات الأولية : ١٥٧٥٠٠٠ / ل. س فقط خمسة عشرة مليون و سبعمائة و خمسون ألف ليرة سورية لغير .

٢ - التأمينات النهائية بنسبة (١٠ %) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالات أو حوالات مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣ - مدة التوريد: / ١٨٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٤ - مكان التوريد : أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

٥ - آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤ / ١١ / ١٢ .

٦ - موعد جلسة فض العروض : يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٤ / ١١ / ١٣ الساعة ١١:٣٠ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق / ١٢ / .

٧ - قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة :

تقدم العرض ضمن ملفين مغلفين ومختومين ويوضع هذان الملفان في ملف ثالث مغلق ومحظوم معنون باسم الشركة السورية للنفط -

المديرية التجارية ويدون عليه :

١ - رقم الملف .

٢ - موضوع الملف .

٣ - موعد الإغلاق .

٤ - اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

- ١-١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيدة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) .
- وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ٢-١- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين ومختصمين على كافة صفحاتهم .
- ٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارات المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ٤-١- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة المواد المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٥-١- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٦-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ٧-١- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٨-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسنته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد ولا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطنها الاول صحيحة حكماً .
- ٩-١- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .
- ١٠-١- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها ولا يكون طرف في أي عقد للتصنيع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١١-١- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١٢-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١٣-١- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة / ١٠٠٠٠ / ل.س + طابع مجهد حربى بقيمة / ٣٠٠ / ل.س + طابع شهيد بقيمة / ٢٠٠ / ل.س .
- ١٤-١- ختم وتوقيع الاستمارة المرفقة بดفتر الشروط المالي والقانوني بعد املائتها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ وعملة العرض .
- ١٥-١- إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١٦-١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأً أصلية للمواد الموردة عند التوريد
- ١٧-١- على العارض تقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها و تاريخ التخلص عليها من الجمارك عند التوريد
- ١٨-١- على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع للمواد الموردة عند التوريد
- ١٩-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ١٣/١١/٢٠٢٤ .

٢- الملف الثاني :

و يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الأفرادية والأجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بالليرة السورية بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .
 - ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفنية والمواصفات الفنية .
 - ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل.
 - ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .
 - ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقيدة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١- طابع العقد بنسبة ٨٠٠٠ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
 - ٢- نفقات الاعلان حسب ماندفعة الادارة للمؤسسة العربية للإعلان
 - ٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية الناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطبي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
 - ٢- ببقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الإرساء.
 - ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبليغ الإحالة عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة.
 - ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطبي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة آ/ من المادة /٥٠ / من القانون /٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات

التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أى ضرر على أن لا تقل الغرامات اليومية / ١٪٠ .

واحد بالآلف من القيمة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن ٢٠ % /عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة.

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسلیمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى، المسلمة.

٦- طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ،

٧ - مدة الضمان :

مدة الضمان : /سنة واحدة / من تاريخ الاستلام الاولى للمواد)

يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص، في التصميم أو المصنع أو سوء المواد كما يشتمل، أيضاً حسنه نوعية التوريدات ووضعيتها المعق

نَمْدَة / سِنَّة وَاحِدَة / مِنْ تَارِيخِ اسْتِلَامِ الْمُوَادِ اسْتِلَاماً" أَوْ لِنَا

٠- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنية الفحص والتجارب التي تجرى أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها.

١- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً وبناء على طلب خطى من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخلص هذه المواد إلى فترة ضمان جديدة مدتها / سنة واحدة / من تاريخ الاستبدال.

٢- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة باستبدال جميع المواد المعيبة بمواد جديدة وايصالها على نفقة حتى موقع التسليم.

٣- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدى من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

٤- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان / سنة واحدة / عيب في الصنع أو عيب تعمد المتعهد إخفاؤه يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل / من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به.

٥- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٦- حل الخلافات : يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

٧- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح إلى متعهد إلا بعد إبلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

٨- تعديل العقد :

٩- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها أو انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثة بالمائة لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص (٢٥%) خمس وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

١٠- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

١١- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤

١٢- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٣- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في ١٠ / ٢٠٢٤


معاون المدير المدير التجاري

المدير العام
المهندس سليمان الديب

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف



استماراة لملف رقم ٢٠٢٤/١٠١

بخصوص توريد جهاز قياس ملوحة النفط الخام عدد ٢ /

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة

٢- رقم الملف ٢٠٢٤/١٠١

٣- موضوع الملف : بخصوص توريد جهاز قياس ملوحة النفط الخام عدد ٢ /

٤- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١١/١٢

٥- جلسة فض العروض: يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٤/١١/١٣ الساعة ١١ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط
الطابق ١٢

٦- عملة العرض: الليرة السورية

٧- اسم الشركة الصانعة

٨- الموطن المختار :

الشارع:

الحي:

المدينة:

رقم البناء:

هاتف/فاكس

اسم الشخص:

٩- مدة التوريد: ١٨٠ / يوماً من تاريخ أمر المباشرة

١٠- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقس

١١- أتعهد بان المواد جديدة و غير مجده و متوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي

١٢- أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح
الجهات العامة أو حجزاً تتنفيذياً وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٣- إنني لا أملك مصنعاً أو مؤسسة أو مكتب فرعياً بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي

١٤- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وأرفقهما موقعين ومحظيين على كافة الصفحات

اسم وتوقيع العارض وخاتمه